

تاج العروس من جواهر القاموس

قال الحطايئةُ : .

إِذَا مَخَّارِمُ أَحْنَاءٍ عَرْضُنَ لَهُ ... لَمْ يَنْدُبْ عَنْهَا وَخَافَ الْجَوْرَ
فَاعْتَدَبَ مَعْنَاهُ : اِعْتَدَبَ مِنْ الْجَدَلِ أَي رَكِبَهُ وَلَمْ يَنْدُبْ عَنْهُ .
يَقُولُ : لَمْ يَنْدُبْ عَنْهَا وَلَمْ يَخَفِ الْجَوْرَ . وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ إِذَا
مَضَى سَاعَةً ثُمَّ رَجَعَ : قَدِ اِعْتَدَبَ فِي طَرِيقِهِ اِعْتَدَابًا كَأَنَّهُ عَرَضَ
عَتَبُ فَنَتَرَاجَعَ . اِعْتَدَبَ الطَّرِيقَ : تَرَكَ سَهْلَهُ وَأَخَذَ فِي وَعْرِهِ وَ
اِعْتَدَبَ : قَصَدَ فِي الْأَمْرِ . عَنْ ابْنِ الْأَثِيرِ : التَّعْتَبُ : أَنْ تَجْمَعَ
الْحُجْرَةَ بِالضَّمِّ وَتَطْوِيَهَا مِنْ قُدَّامِ . وَعَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ :
الثُّبَيْتَةُ مَا عَتَّبْتَهُ مِنْ قُدَّامِ السَّرَاوِيلِ . وَفِي حَدِيثِ سَلَمَانَ أَنَّهُ
عَتَّبَ سَرَاوِيلَهُ فَتَشَمَّرَ .
تَعْتَبُ الْبَابِ : أَنْ تَتَّخِذَ لَهُ عَتَبَةً . وَعَتَّبَ الرَّجُلُ : أَبْطَأَ .
قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ : وَأَرَى الْبَاءَ بَدَلًا مِنْ مِيمِ عَمِ وَفُلَانٌ لَا يَتَّعَتَّبُ
بِشَيْءٍ وَنَصُّ النَّكْمَلَةِ : لَا يَتَّعَتَّبُ عَلَيْهِ فِي شَيْءٍ أَي لَا يُعَابُ
كَأَنَّهُ يُعْنَى لَا يُعَاتَبُ وَلَا يُلَامُ . فِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : وَإِنْ
يُسْتَعْتَبُوا فَمَا هُمْ مِنَ الْمُعْتَبِينَ . مَعْنَاهُ إِنْ أَقَالَ هُمْ
وَرُدَّ هُمْ إِلَى الدُّنْيَا لَمْ يُعْتَبُوا . يَقُولُ : لَمْ يَعْمَلُوا بِطَاعَةِ
لِمَا سَبَقَ لَهُمْ فِي عِلْمِ مِنَ الشُّقَاءِ وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى : وَلَوْ
رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ وَمَنْ قَرَأَ بِالْمِثْنِ
لِلْمَعْلُومِ فَمَعْنَاهُ أَي إِنْ يَسْتَقِيلُوا رَبَّهُمْ لَمْ يُقْلَبْ لَهُمْ أَي لَمْ
يَرُدَّهُمْ إِلَى الدُّنْيَا ؛ لِأَنَّهُ سَبَقَ فِي عِلْمِ إِنْ أَزَّهَهُمْ لَوْ رُدُّوا
لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ . عَتَبِيَّةٌ وَعَتَّابَةٌ : مِنْ أَسْمَائِهِنَّ أَي
النِّسَاءِ . يُقَالُ : مَا عَتَبْتُ بَابَهُ وَلَا سَكَفْتُهُ أَي لَمْ أَطَأْ عَتَبِيَّتَهُ
وَكَذَلِكَ مَا تَسَكَفْتُهُ وَلَا تَعْتَبِيَّتَهُ . وَيُقَالُ : تَعْتَبُ : لَزِمَ عَتَبِيَّةَ
الْبَابِ . وَالْعِتَابُ : مَاءٌ لِيَدْنِي أَسَدَ فِي طَرِيقِ الْمَدِينَةِ . قَالَ الْأَفْوَاهُ :

فَأَبْلِغْ بِالْجَنَابَةِ جَمْعَ قَوْمِي ... وَمَنْ حَلَّ الْهَضَابَ عَلَى الْعِتَابِ
وَالْعَتَبِيَّتَانِ الدَّاخِلَةَ وَالْخَارِجَةَ مِنْ أَشْكَالِ الرَّمْلِ مَعْرُوفَتَانِ .

وَبَنُو عَتَيْبَةَ كَجْهَيْبَةَ : قَبِيلَةٌ مِنَ الْعَرَبِ . وَجَزِيرَةُ الْعَتَّابِ
كَكَتَّابٍ مِنَ الدِّقْهِلِيَّةِ . وَعَتَيْبَةُ مُحْرَكَةٌ : لِقَابُ عُبَيْدِ بْنِ صَالِحٍ
حَدَّثَ عَنْهُ ابْنُ أَخِيهِ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ صَالِحٍ . وَعَتَيْبَةُ بِالتَّصْغِيرِ :
مُحَدَّثٌ يَرَوَى عَنْ يَزِيدِ بْنِ أَصْرَمَ وَعَنْهُ جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ وَعُمَرُ بْنُ
عَتَيْبَةَ الضَّبِّيُّ شَيْخٌ لِشَيْخِ الْإِسْلَامِ الْأَنْصَارِيِّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَتَيْبَةَ
الدِّمَشْقِيُّ أَدْرَكَهُ الْحَافِظُ عَبْدُ الْغَنِيِّ .
عُتْب .

الْعُتْرُبُ بِالضَّمِّ وَبِالتَّاءِ الْمُثَنَّنَةِ الْفَوْقِيَّةِ وَالرَّاءِ الْمُهْمَلَةِ
أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ . وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ هُوَ السُّمَّاقُ وَلَيْسَ تَصْخِيفَ
عَنْزَبٍ ضَبِطَ عِنْدَنَا كَجَعْفَرٍ وَصَوَّابُهُ بِالضَّمِّ كَمَا يَأْتِي وَلَا تَصْخِيفَ
عَبْرَبٍ كَجَعْفَرٍ كَمَا تَقَدَّمَ الْبَتَّةَ . سَيَأْتِي تَحْقِيقُهُ فِي مَوْضِعِهِ
لَكِنَّ الْكُلَّ مِمَّا ذُكِرَ وَسَيُذْكَرُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ كَمَا حَقَّقَهُ الصَّاعِقَانِيُّ
عُتْب .

الْمُعْتَلَبُ بِالتَّاءِ الْمُثَنَّنَةِ الْفَوْقِيَّةِ كَمُعْصُفَرٍ أَهْمَلَهُ
الْجَوْهَرِيُّ وَالصَّاعِقَانِيُّ . وَقَالَ صَاحِبُ اللِّسَانِ : هُوَ الرَّخْوُ .
يُقَالُ : جَبَلٌ مُعْتَلَبٌ أَيْ رَخْوٌ . قَالَ الرَّاجِزُ :
" مُلَا حِمُّ الْقَارَةِ لَمْ يُعْتَلَبِ عُتْب .
عُتْبُ هَذِهِ الْمَادَّةُ أَسْقَطَهَا الْمُؤَلِّفُ وَالصَّاعِقَانِيُّ وَقَدْ جَاءَ مِنْهَا
عَوْنُ ثَبَّانُ اسْمٌ رَجُلٌ كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ . قُلْتُ : وَهُوَ تَصْخِيفُ صَوَابِهِ
عَوْنُ بَثَّانٍ بِتَقْدِيمِ الْمُوَحَّدَةِ عَلَى الْمُثَلَّثَةِ كَمَا سَيَأْتِي .
عُتْرَب